

الآثار المنهجية والعقدية لتقارير شراح الحديث في مسائل الإيمان: مشكاة المصابيح أَمْوُذْجًا

أليشير سيدعظيموف

جامعة الملك سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية
البريد الإلكتروني: Hilol.1435@gmail.com

عبد الله بن سليمان الشايع

جامعة الملك سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية
البريد الإلكتروني: Alshaye@ksu.edu.sa

مستخلص:

يهدف هذا البحث إلى بيان الآثار المنهجية لتقارير شراح الحديث في المسائل العقدية المتعلقة باباب الإيمان، متخذاً من شروح "مشكاة المصابيح" أمّوُذْجًا للتطبيق، مقتصرًا على آراء أربعة من الشراح: (السامرودي، المباركفوري، القاري، الدهلوي). وتتمثل أهداف البحث في الكشف عن الانعكاسات المنهجية لهؤلاء الشراح في الاستدلال، ليتبين للقارئ مدى التزامهم أو مخالفتهم لمنهج السلف، ومدى قرب تقاريرهم أو بعدها عن الصواب. ولتحقيق هذه الأهداف، اعتمد البحث في مناهجه العلمية على المنهج الاستقرائي لتتبع تقارير الشراح، والمنهج الوصفي التحليلي لبيان آثارها، والمنهج المقارن للموازنة بين المدرستين. وقد انتظم البحث في أربعة مباحث تناولت: الأثر المنهجي في مسلك الاستدلال، ودلالات الألفاظ، وبنية المسائل، والاستقرار والاطراد. وقد خلص البحث إلى جملة من النتائج، أبرزها: توافق منهج السامرودي والمباركفوري مع أهل السنة باكتفائهما بالنص وإمرار الألفاظ على حقائقها مما أوردت تقاريرهما استقراراً واطراداً. في المقابل، تأثر القاري والدهلوي بمنهج المتكلمين عبر الاحتكام للقياس المنطقي وصرف النصوص عن ظواهرها واستحداث تفريعات عقلية أوقعت تقاريرهما في الاضطراب. وتبرز مساهمات البحث في مجال التخصص العلمي في تقديمه دراسة نقدية تطبيقية تضع للباحثين معياراً لفرز وتمحيص التقارير العقدية المبثوثة في الشروح الحديثية، والتنبيه على ضرورة تنقية شروح الأحاديث من التأثيرات الكلامية الجافة التي تعقد المعاني الفطرية المأثورة.

الكلمات الدالة: الآثار المنهجية، شراح الحديث، مشكاة المصابيح، مسائل الإيمان، المنهج الاستدلالي.

**METHODOLOGICAL IMPLICATIONS OF HADITH COMMENTATORS'
ASSERTIONS ON MATTERS OF FAITH: MISHKAT AL-MASABIH AS A CASE
STUDY**

Alisher Saidazimov

King Saud University, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia
Email: Hilol.1435@gmail.com

Abdullah Sulaiman Abdullah Alshaya

King Saud University, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia
Email: Alshaye@ksu.edu.sa

Abstract:

This research aims to elucidate the methodological implications of Hadith commentators' assertions on theological issues related to faith, using the commentaries on "Mishkat al-Masabih" as an applied case study, restricted to the views of four commentators: al-Samarudi, al-Mubarakfuri, al-Qari, and al-Dahlawi. The research objectives are to reveal the methodological reflections of these commentators in their reasoning, to show the reader the extent of their adherence to or deviation from the methodology of the Salaf, and how close or far their assertions are from correctness. To achieve these objectives, the research employed the inductive method to trace the commentators' assertions, the descriptive-analytical method to explain their implications, and the comparative method to balance between the two schools. The research is organized into four sections addressing: the methodological impact on reasoning, semantic implications of terms, the structure of issues, and stability and consistency. The research concluded with several findings, notably: the methodology of al-Samarudi and al-Mubarakfuri aligns with Ahl al-Sunnah by sufficing with the text and applying words to their literal meanings, resulting in stability and consistency in their assertions. Conversely, al-Qari and al-Dahlawi were influenced by the methodology of the Mutakallimun by resorting to logical deduction, diverting texts from their apparent meanings, and introducing rational sub-categorizations that caused inconsistencies in their assertions. The research contributions to the discipline provide an applied critical study that sets a standard for researchers to sort and scrutinize theological assertions scattered in Hadith commentaries, emphasizing the need to purify Hadith commentaries from scholastic influences that complicate inherited innate meanings.

Keywords: methodological implications, Hadith commentators, Mishkat al-Masabih, matters of faith, reasoning methodology

المقدمة

حظيت السنة النبوية بعناية فائقة من علماء الأمة عبر العصور، وتجلّى ذلك في تنوع المصنفات التي تُعنى بجمعها وشرحها واستنباط الأحكام والعقائد منها. ومن أبرز هذه المدونات العظيمة النفع كتاب (مشكاة المصابيح) للإمام الخطيب التبريزي، الذي يُعدّ تهديداً وإكمالاً لـ (مصابيح السنة) للإمام البغوي. وقد نال هذا الكتاب قبولاً واسعاً، لا سيما في شبه القارة الهندية وغيرها من حواضر العالم الإسلامي، حيث أُدرج ضمن المقررات الدراسية، وتتابع جهود العلماء على حفظه وشرحه، حتى زادت شروحه وحواشيه المطبوعة والمخطوطة على ثلاثين مصنفاً.

ورغم أن كتب الشروح الحديثية تُعدّ مظنةً لبيان الأحكام الفقهية، إلا أنها تزخر بالتقارير العقديّة. والناظر في شروح (مشكاة المصابيح) يلحظ تبايناً واضحاً في المرجعيات العقديّة لشارحيه؛ فمنهم من التزم بمنهج أهل السنة والجماعة، ومنهم من تأثر بالمدارس الكلامية (كالأشاعرة والماتريدية). وقد انعكس هذا التأثير جلياً في أهم أبواب العقيدة وأولها وقوعاً في الخلاف، وهو باب (مسائل الإيمان). فبينما كان السلف يعظمون هذا الباب ويستندون فيه إلى كفاية النصوص الشرعية، لجأ الشراح المتأثرون بعلم الكلام إلى تحكيم القواعد المنطقية والحدود الفلسفية المسبقة في تعريف الإيمان، مما أدى بهم إلى تفرعات تخالف ظاهر النصوص، كإخراج العمل من مسمى الإيمان، ونفي تفاوت أهله فيه.

ونظراً لأهمية هذه الشروح ومكانتها المرجعية بين طلاب العلم، وخطورة التسليم المطلق لكل ما ورد فيها من تقارير دون تمحيص؛ تبرز الحاجة الماسة إلى دراسة استقرائية نقدية. وحيث إن الباحث -بعد التبع- لم يجد دراسة مستقلة تُعنى بتحليل الجانب العقدي في شروح المشكاة وتقييم الأثر المنهجي لمرجعيات الشراح في تقرير مسائل الإيمان لبيان صوابها من خطئها؛ فقد جاء هذا البحث ليسد هذه الفجوة العلمية، تحت عنوان: (الآثار المنهجية والعقدية لتقارير شراح الحديث في مسائل الإيمان: مشكاة المصابيح أنموذجاً).

2- صياغة مشكلة البحث (Problem Statement)

جوهر المشكلة: التباين المنهجي بين الشراح وتأثير القواعد الكلامية على فهم النصوص الحديثية.
صياغتها على هيئة أسئلة:

1. السؤال الرئيس: ما الآثار المنهجية لتقارير شراح الحديث في مسائل الإيمان عند شرحهم لـ "مشكاة المصابيح"؟
2. أسئلة فرعية: ما أثر التباين المنهجي في مسلك الاستدلال وتحديد المرجعية؟ وما أثره في دلالات الألفاظ والمصطلحات الشرعية؟ وكيف انعكس ذلك على اطراد واستقرار التقارير العقديّة لديهم؟

3- أهداف البحث (Research Objectives)

1. الكشف عن الانعكاسات المنهجية لشرح المشكاة في الاستدلال على مسائل الإيمان.
2. بيان مدى التزام الشراح أو مخالفتهم لمنهج السلف (أهل السنة والجماعة) في الفهم والاستدلال.
3. الموازنة بين منهج الشراح الأثرين (السامرودي والمباركفوري) ومنهج الشراح المتأثرين بالمتكلمين (القاري والدهلوي).

4- مناهج البحث (Research Methodology)

1. المنهج الاستقرائي: لتتبع واستخراج تقارير الشراح من كتبهم.
2. المنهج الوصفي التحليلي: لبيان وتفكيك هذه التقارير وتحليل آثارها.
3. المنهج المقارن: للموازنة بين المدرستين وإبراز الفروق المنهجية بينهما.

الدراسات السابقة:

بعد التتبع والاستقراء للجهود العلمية ذات الصلة بموضوع البحث في قواعد المعلومات الجامعية؛ تبين للباحث ندرة الدراسات التي تناولت "الآثار المنهجية لمرجعيات شراح مشكاة المصابيح" بشكل مقارن. ولتحديد موقع الدراسة الحالية من الجهود السابقة، تم تحليل أبرز الدراسات ذات الصلة في الجدول الآتي:

الدراسة	مجال الدراسة	المنهج/المقاربة	أهم ما تناولته	ما لم تناولته (الفجوة العلمية)
1. "المسائل العقدية الواردة في مرعاة المفاتيح للمباركفوري (رسالة ماجستير، 2012م)	شروح الحديث (كتاب المشكاة).	وصفي، مقارن (مع الفرق الكلامية).	استعراض اختيارات المباركفوري العقدية وأدلتها في مسائل الإيمان، ومقارنتها بأقوال الفرق.	اقتصرت على شراح واحد (المباركفوري)، ولم تقارن منهجه الاستدلالي بمناهج الشراح الآخرين، ولم تحلل "الأثر المنهجي" للمرجعيات.

2. "جهود الشيخ عبد الجليل السامرودي في تقرير عقيدة السلف" (رسالة ماجستير)	العقيدة (جهود الأعلام).	استقرائي، وصفي.	رصد جهود السامرودي في تقرير العقيدة السلفية والرد على المخالفين من الشرح المتأثرين خلال عموم مؤلفاته.	لم تُخصص لدراسة شرحه على المشكاة، واكتفت بالرصد التقريري دون الموازنة المنهجية مع الشراح المتأثرين بالمتكلمين.
3. "آراء مُلا علي القاري العقدي في مسائل الإيمان" (رسالة ماجستير وبحث محكم للباحث)	العقيدة (مسائل الإيمان).	وصفي، تحليلي، نقدي.	العرض والنقد التفصيلي لآراء القاري العقدي في الإيمان، وبيان مدى تأثره بالقواعد العقلية والكلامية.	ركزت على إبراز التأثير الكلامي لشارح واحد (القاري)، ولم تتناول الموازنة بينه وبين الشراح الموافقين للسلف لبيان أثر تباين المرجعيات.
4. "منهج الشيخ عبد الحق الدهلوي في تقرير العقيدة" (رسالة ماجستير)	العقيدة (المنهج العقدي).	وصفي، تقويمي.	دراسة الآراء العقدية للدهلوي في الأسماء والأحكام، والتعقيب عليها في ضوء قواعد أهل السنة.	درست منهجه العام في التقرير، ولم تتطرق للموازنة المنهجية بين مسلكه ومسالك بقية شراح المشكاة في التعامل مع ظواهر النصوص.

(تنبيه: تم استبعاد الدراسات التي تناولت شروح المشكاة من نواحٍ غير عقدية، أو تناولت أبواباً عقدية غير مسائل الإيمان لعدم تقاطعها مع محور البحث).

موقع الدراسة الحالية:

يظهر من التحليل السابق في جدول الدراسات السابقة أن الجهود العلمية انصبت إما على (الرصد التقريري) لشارح واحد للمشكاة، أو على (جمع الآراء العقدية) لشارح بعينه من عموم كتبه. ومن هنا تتحدد الفجوة العلمية التي تنطلق منها دراستي الحالية؛ إذ تتجاوز هذا العرض التقريري الفردي، لتركز بشكل مباشر على التحليل النقدي المقارن "للآثار والانعكاسات المنهجية" للمرجعيات الاستدلالية لعدة شراح لـ "المشكاة". متخذةً من التباين بين الشراح (الموافقين لمنهج السلف) و(المتأثرين بالمتكلمين) أنموذجاً تطبيقياً للموازنة، لبيان أثر هذا التباين على فهم النص، وبناء المسألة، واطراد التقريرات.

الإطار النظري والتحليلي للدراسة:

ينطلق هذا البحث من تصور منهجي مفاده أن اختلاف المرجعيات الاستدلالية لدى شراح الحديث قد ينعكس على طريقة فهم النصوص الشرعية، وعلى تحديد دلالات المصطلحات العقدية، ثم على النتائج التي ينتهون إليها في تقرير مسائل الإيمان. ومن ثم لا تقتصر الدراسة على رصد الاختلاف في النتائج العقدية، وإنما تتجه إلى الكشف عن العلاقة بين المرجعية الحاكمة ومسلك الاستدلال، وأثر ذلك في بناء التقرير العقدي.

وبناءً على ذلك، تقوم الدراسة على أربعة مستويات تحليلية مترابطة:

أولاً: المرجعية الاستدلالية: ويقصد بها الأصل الذي يعتمد عليه الشراح في بناء التقرير العقدي، سواء تمثل في النصوص الشرعية وآثار السلف، أو ظهر فيه اعتماد على مقدمات عقلية وقواعد كلامية.

ثانياً: مسلك التعامل مع النص: ويشمل طريقة الشراح في فهم النصوص الحديثة، ولا سيما مدى إبقائه اللفظ على ظاهره، أو حمله على معنى آخر استناداً إلى أصل عقدي أو قاعدة عقلية سابقة.

ثالثاً: أثر المرجعية في بناء المسألة العقدية: يظهر ذلك من خلال تطبيق هذه المرجعيات على مسائل حقيقة الإيمان، وزيادته ونقصانه، والعلاقة بين الإسلام والإيمان.

رابعاً: الاتساق والاطراد: ويقصد بهما مدى انسجام النتائج التي ينتهي إليها الشراح مع أصوله التي اعتمدها في الاستدلال، ومدى اطراد تلك الأصول عند تطبيقها على المسائل المختلفة.

وعليه، فإن العلاقة التحليلية التي تنطلق منها الدراسة يمكن تمثيلها على النحو الآتي:

المرجعية الاستدلالية ← مسلك فهم النص ← بناء التقرير العقدي ← الاتساق والاطراد في النتائج.

وبهذا الإطار تسعى الدراسة إلى الانتقال من مجرد وصف الأقوال العقدية للشرح إلى تحليل الآثار المنهجية المترتبة على اختلاف مرجعياتهم الاستدلالية.

البحث

المبحث الأول: الأثر المنهجي في مسلك الاستدلال ومرجعية الفهم

أولاً: عند الشراح الموافقين لمنهج السلف (الاكتفاء بالنصوص والآثار لتأسيس المسألة)

تمهيد: تأسيساً على ما خلصت إليه الدراسات السابقة من إثبات موافقة هؤلاء الشراح لمنهج السلف في تقرير مسائل الإيمان؛ يسعى هذا المبحث إلى استجلاء "الأثر المنهجي" لتلك الموافقة، وذلك من خلال بيان أثر الاعتماد المزدوج على "النص الشرعي" كمسلك استدلالي مستقل، وعلى "آثار السلف الصالح" كمرجعية ضابطة للفهم، بعيداً عن التعقيدات الكلامية. وهذا المسلك الأثري يمثل نقيضاً منهجياً لما سيتضح لاحقاً من حال الشراح المتأثرين بالمتكلمين الذين اعتمدوا على القواعد العقلية كمرجعية مُقدّمة على ظواهر النصوص في تأسيس أصول الاعتقاد

مسمى الإيمان وتفاضله

يتمثل الأثر المنهجي للمدرسة الأثرية لدى هؤلاء الشراح في استغنائهم بظواهر الكتاب والسنة وما أثار عن سلف الأمة عن أي مقدمات كلامية؛ ولذا جعلوا الدليل السمعي والمأثور هما الحاكمان لتأسيس حقيقة الإيمان وإثبات تفاضله.

فقد انطلق العلامة عبد الجليل السامرودي¹ في تأسيس حقيقة الإيمان من النص المباشر، مقررّاً أنه: "كلمة جامعة للإقرار بالله وكتبه ورسله، وتصديق الإقرار بالفعل"². متبعاً في ذلك المفهوم السلفي الذي يجعل الإيمان متناولاً للقول والعمل، ويدل على ذلك نقله عن الإمام

¹ كان العلامة السامرودي مقررّاً لعقيدة السلف ومنافحاً عنها؛ حيث عُرف بحرصه الشديد على التمسك بالكتاب والسنة وإجماع السلف، والتحذير من البدع وتقديم العقل أو تقليد الآراء المخالفة للنص كائناً من كان قائلها. ولم يكتفِ بتقرير الاعتقاد الأثري، بل اشتد في الرد على المتأثرين بمنهج المتكلمين والفلاسفة، بل وعلى بعض الأئمة الكبار إذا رأى في تقريراتهم ما يخالف مذهب السلف

² السامرودي، عبد الجليل. ضوء المصاييح في شرح مشكاة المصابيح. المجلد: 3. [د. م.]: [د. ن.]، [د. ت.]: (138/1).

130 أليشير سيدعظيموف، عبد الله بن سليمان الشايع، الآثار المنهجية والعقدية لتقاريرات شرح الحديث في مسائل الإيمان: مشكاة

البخاري: قال البخاري: هو قول وفعل³. ولم يلتفت إلى التكلف المنطقي، بل اعتمد في إثبات شمول العمل لمسمى الإيمان على إجماع أهل الحق في تفسير القرآن، قائلاً: "وأما إطلاق اسم الإيمان على الأعمال الصالحة فمتفق عليه عند أهل الحق، ودلائله في الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تشهر، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، أجمعوا على أن المراد صلاتكم⁴.

وتأسيساً على هذا الاكتفاء بالنص والمأثور، قرر مسألة تفاضل الإيمان دون استدعاء لمقدمات عقلية، مستنداً إلى كفاية الدليل الشرعي وما نقله عن الإمام السندي بقوله: "وبالجملة تواطأت أقوال الصحابة والتابعين، بل الكتاب والسنة، على جواز أن يقال: الإيمان يزيد، والنقصان من لوازم الزيادة"⁵.

وعلى هذا النهج المتسق، اتخذ العلامة عبيد الله المباركفوري⁶ الوحي ومذهب السلف مرجعاً لتقرير حقيقة الإيمان وزيادته؛ حيث قال: "والمشهور عن السلف وأهل الحديث أن الإيمان قول وعمل ونية، وأن الأعمال كلها داخله في مسمى الإيمان، وحكى الشافعي على ذلك إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن أدركهم، تدل على دخول الأعمال في الإيمان النصوص الصريحة من آيات القرآن والأحاديث الصحيحة"⁷. ومؤكداً على هذه المرجعية قال: "وقال السلف من الأئمة الثلاثة: مالك والشافعي وأحمد وغيرهم من أصحاب الحديث: هو اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان، وعمل بالأركان"⁸، جاعلاً ما ذهبوا إليه هو الميزان استناداً لظاهر

³ المرجع نفسه: (138/1).

⁴ المرجع نفسه: (138/1).

⁵ المرجع نفسه: (140-141).

⁶ التزم العلامة عبيد الله المباركفوري في شروحه لعقيدة السلف الصالح؛ حيث عُرف بحرصه الشديد على التمسك بالكتاب والسنة، وإثبات الأسماء والصفات على ظاهرها بلا تأويل ولا تعطيل، مع إنكاره القوي على المؤولة. ورغم وقوعه في بعض المسائل الدقيقة في عباراتٍ محتلمةٍ قد تُوهم بنوع من "التفويض الخفي"، إلا أنه لم يقل قط بالتفويض الجلي. ويؤكد رسوخه في المنهج الأثري كثرةً اعتماده على تقارير شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وحثه القراء مراراً على الرجوع إليها.

⁷ المباركفوري، عبيد الله بن محمد عبد السلام. مرعاة المفاتيح في شرح مشكاة المصابيح. المجلد: 1. بنارس، الهند: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية، 1984: (42/1).

⁸ المباركفوري، مرعاة المفاتيح: (36-37/1).

النصوص، حيث صرح بقوله: "والحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة والمحدثون لظاهر النصوص القرآنية والحديثية"⁹.

وتطبيقاً لذلك الاستدلال قال: "ومذهب السلف في الإيمان من كون الأعمال داخلية في حقيقته، فإنه قد فسر الإسلام في حديث جبريل¹⁰ بما فسر به الإيمان في قصة وفد عبد القيس، فدل هذا على أن الأشياء المذكورة - وفيها أداء الخمس - من أجزاء الإيمان، وأنه لا بد في الإيمان من الأعمال خلافاً للمرجئة"¹¹.

وارتباطاً بهذا التأصيل، نقل المباركفوري معتقد السلف في تفاوت الإيمان مبيناً التلازم الضروري بين دخول الأعمال والتفاضل، فقال: "فالإيمان عندهم مركب ذو أجزاء، والأعمال داخلية في حقيقة الإيمان، ومن ههنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقصان"¹².

وهو تفاضلٌ مستنبط من دلالة الآيات والأحاديث مباشرة، كما في شرحه لحديث: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»¹³، حيث قال: "الحديث صريح في أن محبة الرسول من أمور الإيمان، والناس فيها متفاوتون وهو يستلزم زيادة الإيمان ونقصانه"¹⁴.

ثانياً: عند الشراح المتأثرين بالمتكلمين (تحكيم المقررات العقلية) مسمى الإيمان وتفاضله:

يظهر بوضوح أن الشراح المتأثرين بمنهج المتكلمين انطلقوا في تأسيس حقيقة الإيمان وتفاضله من قواعد عقلية مسبقة، جعلت النصوص الشرعية تُعرض عليها وتُفسر في ضوءها. وقد دفعهم اعتقادهم الكلامي بأن حقيقة الإيمان لا تقبل التجزؤ؛ إلى الالتزام بتفسير لغوي قاصر يحصر الإيمان في "التصديق" فقط. وتبعاً لهذا المنهج، لم يعتمدوا على المأثور عن السلف

⁹ المرجع نفسه.

¹⁰ ينظر: صحيح مسلم، كتاب الإيمان: رقم (8).

¹¹ ينظر: المباركفوري، مرعاة المفاتيح: (74/1).

¹² المرجع نفسه: (36/1).

¹³ البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. الرياض: عطاءات العلم، 2015: رقم (14، 15)، القشيري النيسابوري، مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم. القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، 1955: رقم (44).

¹⁴ المباركفوري، مرعاة المفاتيح: (49/1).

132 أليشير سيدعظيموف، عبد الله بن سليمان الشايع، الآثار المنهجية والعقدية لتقارير شراح الحديث في مسائل الإيمان: مشكاة

كمرجعية حاكمية، بل يُعد هذا الباب من أبرز المسائل التي ظهرت فيها مخالفتهم الصريحة لإجماع أئمة السنة رغم علمهم التام به، حيث بنوا معتقدهم وفقاً لمقرراتهم الكلامية وقد صرح كثير من أئمة الأشاعرة والماتريدية بهذه المباشرة؛ فقد نقل أبو البركات النسفي مذهب أهل الحديث قائلًا: "والأعمال ليست من الإيمان، كما قال أهل الحديث، ويُحكى هذا عن مالك، والأوزاعي وأهل الظاهر، وأحمد بن حنبل رحمهم الله، فإنهم قالوا: الإيمان هو تصديق بالجنان، والإقرار باللسان، والعمل بالأركان"¹⁵.

ومثل ذلك فعل ابن حجر الهيتمي حين حكى مذهب السلف ثم أعرض عنه، قائلًا: "وشرعاً فيه أقوال: لأنه إما اسم لفعل القلب وهو التصديق عند الأكثرين... أو لفعل اللسان أو لمجموعها مع عمل سائر الجوارح... وعليه أكثر السلف وهو المحكي عن مالك والشافعي وغيرهما"¹⁶. وتطبيقاً لـ (تحكيم العقليات) القائمة على قاعدة "بساطة الماهية" ونفي التجزؤ، قصر الملا علي القاري -تبعاً للماتريدية¹⁷، مفهوم الإيمان على التصديق، جاعلاً عمل الجوارح متماً لا جزءاً أصيلاً، فصرح بـ "أن الأعمال ليست من أصل الإيمان بل من كماله"¹⁸. وشدد على ذلك معتبراً أن إدخال الأعمال في المسمى هو مذهب المخالفين، بقوله: "وأما كون الأعمال جزء الإيمان حقيقة، فإنما هو مذهب الخوارج والمعتزلة"¹⁹، ليخلص إلى تقرير أصله العقلي بأن "نفس الإيمان وجوهره لا يتجزأ"²⁰.

¹⁵ أبو البركات، عبد الله بن. الاعتماد في الاعتقاد. الطبعة: الأولى. القاهرة: المكتبة الأزهرية، 2012: (ص 373).
¹⁶ ابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد بن محمد. فتح الإله في شرح المشكاة. المجلد: 10. بيروت: دار الكتب العلمية، 2015: (168/1).

¹⁷ الملا علي القاري سائر في العقيدة على طريقة أبي منصور الماتريدي، وقد صرح بذلك في مواضع من كتبه، كقوله: "أصحابنا الماتريدية"، وتارة يعبر بقوله: "عندنا" يريد به أصحابه الماتريدية. ينظر: القاري، ملا علي بن سلطان. شرح كتاب الفقه الأكبر. الطبعة: الثالثة. بيروت: دار الكتب العلمية، 1432: (ص ٧٠)، وتارة يعبر بقوله: "عندنا" يريد بذلك أصحابه الماتريدية، ينظر: القاري، شرح الفقه الأكبر: (ص 70، ٤٢، ٤٣).

¹⁸ القاري، علي بن سلطان محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. بيروت: دار الفكر، 2002: (3026/7).

¹⁹ المرجع نفسه: (3209/8).

²⁰ المرجع نفسه: (3209، 3189/8).

وعلى النهج ذاته، سار الشيخ عبد الحق الدهلوي -الذي سلك مسلك الماتريدية في العقيدة ويرى أن مذهبهم هو المطابق لمذهب السلف-²¹؛ فحصر الإيمان في "التصديق"، مؤكداً أن "الإيمان هو التصديق المنطقي"⁽²²⁾ بعينه²³ مع قيد الاختيار، ومقرراً أنه: "شيء واحد غير مركب، فلا يزيد ولا ينقص، وفيه إشارة إلى عدم دخول الأعمال في مسمى الإيمان"²⁴. ودفعاً لمصادمة هذا الأصل مع المأثور، اضطر الدهلوي إلى صرف عبارات السلف التي تُدخل العمل في الإيمان، قائلاً: "وأما ما يحكى من المحدثين الإيمان الكامل لا أصله، كما اشتبه على أقوام من النظر في ظواهر عباراتهم"²⁵.

كما صرف دلالة أثر وهب بن منبه المشهور في «مفتاح الجنة» عن ظاهر الجزئية إلى مجرد الحث والترغيب، حيث جاء في هذا الأثر قوله، لما "قيل له: أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال: بلى، ولكن ليس مفتاح إلا له أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك، وإلا لم يفتح لك"²⁶: حيث قال: "وفيه حث وترغيب على العمل وإن لم يكن جزءاً من أصل حقيقة الإيمان"²⁷.

وارتباطاً بنفي التركيب في المسمى، واجه هؤلاء الشراح إخراجاً منهجياً أمام نصوص "زيادة الإيمان ونقصانه"؛ إذ عدلوا عن إثبات الزيادة والنقصان بمدلولهما المباشر إلى القول بقبولهما من جهة "القوة والتعلق". والسبب في لجوئهم إلى هذا التفريق أن لفظ (الزيادة) يشعر بالتجزؤ

²¹ بنى الدهلوي تقريراته العقدية على مقررات أئمة الماتريدية اعتقاداً منه بمطابقتها لمنهج السلف، ويظهر ذلك جلياً في عامة مباحثه في كتابه (لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح)، وكتابه العقدي (تكميل الإيمان).

²² التصديق المنطقي هو: إدراك وقوع النسبة نفيًا أو إثباتًا، كإدراك وقوع القيام في قولنا: زيد ليس بقائم. ينظر: الباحثين، يعقوب بن عبد الوهاب. طرق الاستدلال مقدماتها عند المناطق والأصوليين. الطبعة: الخامسة. الرياض: مكتبة الرشد، 2014: (ص 33).

²³ الدهلوي، عبد الحق سيف الدين بن سعد الله. لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح. المجلد: 10. دمشق: دار النوادر، 2014: (194/1).

²⁴ الدهلوي، عبد الحق محدث. كميل الإيمان. لاهور: مكتبة نبوية، [د. ت.]: ص 93. (النص من ترجمة الباحث).

²⁵ الدهلوي، لمعات التنقيح: (193/1)، وينظر: المرجع نفسه: (195/1)، (201/1).

²⁶ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز: (625/1).

²⁷ الدهلوي، لمعات التنقيح: (283/1).

والتركيب عندهم، بخلاف لفظ (القوة) الذي لا يلزم منه تجزؤ الإيمان؛ ولذا فرّقوا بين التفاوت في الكمية و"الكيفية"، فنفوا الأول وأثبتوا الثاني هرباً من إشكال التركيب الكلامي.

ومما يوضح هذا التفريق قول الملا علي القاري: "النزاع إنما هو في تفاوت الإيمان بحسب الكمية، القلة والكثرة، فأما التفاوت في الكيفية -أي القوة والضعف- فخارج عن محل النزاع"²⁸؛ فجعل ما يطرأ على التصديق هو "قوة بحسب معرفة الدليل"²⁹، ممثلاً لذلك بقوله: "التصديق بطلوع الشمس أقوى من التصديق بحدوث العالم"³⁰.

وسار الدهلوي على المنوال نفسه؛ إذ امتنع عن إطلاق لفظ (الزيادة) على الإيمان مستبدلاً إياه بلفظ (القوة)، فقال: "فإن الإيمان يقوى بالعمل، ويزداد العمل بالإيمان"³¹، فجعل في هذا النص الزيادة للعمل لا للإيمان نفسه. مقراً بأن الإيمان: "لا يزيد ولا ينقص، لما ثبت أن الإيمان هو التصديق القلبي"³². وتدل هذه التقارير على أن عمدة هؤلاء الشراح محصورة في قواعد عقلية مقررة سلفاً، حاولوا تطبيقها بحصر الإيمان في التصديق القلبي، وتأويل ما خالف ذلك من صريح المأثور.

وهذا الصنيع يُجسد جعلهم القواعد العقلية ميزاناً تُعرض عليه النصوص، مما أدى بهم إلى هجر النصوص الصريحة، فمع تواطؤ أقوال الصحابة والتابعين على التفاوت، أصروا على المنع تحكيماً لقاعدة "بساطة التصديق". وقد تجلّى إدراكهم لهذا الإجماع الواسع فيما نقله ابن حجر الهيتمي بقوله: "ونقل غير واحد أن مذهب أهل السنة من السلف والخلف، أنه يقبلها، ونقلوه عن سبعة عشر من أكابر الصحابة وعن أربعة وخمسين من التابعين... وقال البخاري كما صح عنه: لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص"³³.

²⁸ المرجع نفسه.

²⁹ القاري، مرقاة المفاتيح: (3026/7).

³⁰ القاري، شرح الفقه الأكبر: (ص:144)، ينظر: القاري، شرح الفقه الأكبر: (ص:233).

³¹ الدهلوي، لمعات التنقيح: (195/1).

³² الدهلوي، تكميل الإيمان: (93).

³³ الهيتمي، فتح الإله: (179/1).

ورغم هذا النقل الواسع، إلا أنهم ردّوا دلالة النصوص إلى القواعد الكلامية المعتمدة على بساطة الماهية؛ وبهذا تم صرف النصوص والآثار عما ثبت فيها بالصرحة والوضوح.

ثالثاً: التفسير والتحليل المنهجي لنتائج العرض

بالنظر في طرق استدلال الشراح في مسألة حقيقة الإيمان وتفاضله، يظهر اختلاف واضح في تحديد "المرجع الأساسي" الذي يعتمدون عليه، ويمكن توضيح ذلك في النقاط الآتية:

١. الاعتماد على النصوص مقابل الاعتماد على القواعد العقلية:

ظهر بوضوح أن الشراح الموافقين لمنهج السلف اعتمدوا تماماً على ظاهر الكتاب والسنة، واستغنوا بها عن أي قواعد كلامية، فجعلوا الوحي هو المرجع الأساسي في تقرير حقيقة الإيمان³⁴. معتمدين في ذلك على إجماع الأئمة والمحدثين³⁵.

وفي المقابل، اعتمد الشراح المتأثرون بالمتكلمين على قواعد عقلية مسبقة تتعلق بعدم تجزؤ الإيمان وبساطته³⁶؛ ولخوفهم من زوال الإيمان إذا زال العمل، قرروا أن الإيمان شيء واحد لا يتجزأ³⁷، وهذا ما دفعهم إلى تأويل النصوص والآثار التي تثبت زيادة الإيمان ونقصانه³⁸.

٢. التسليم للنصوص مقابل التأويل العقلي:

تعامل الشراح الموافقون مع مسائل الإيمان على أنها أمور توقيفية لا مجال للاجتهاد العقلي فيها، فجمعوا بين الأدلة الشرعية ليفسر بعضها بعضاً³⁹، مما يدل على اكتفائهم التام بالنصوص. بينما تعامل المتأثرون بالمتكلمين بطريقة مختلفة؛ فبدلاً من الجمع بين النصوص التي تثبت دخول العمل في الإيمان، عرضوا هذه النصوص على قواعدهم العقلية، وأولوا كل ما يخالف تلك القواعد⁴⁰.

٣. الموقف من إجماع السلف عند التعارض:

³⁴ ينظر: السامرودي، ضوء المصاييح: (١٣٩/١-١٤٠)، المباركفوري، مرعاة المفاتيح: (٣٦/١-٣٧).

³⁵ ينظر: السامرودي، ضوء المصاييح: (١٣٩/١-١٤٠)، المباركفوري، مرعاة المفاتيح: (٣٦/١).

³⁶ ينظر: القاري، مرعاة المفاتيح: (124/1)، ينظر: القاري، شرح الفقه الأكبر: (ص ١٤٤، ٢٣٣)، الدهلوي، لمعات التنقيح: (١٩٥/١).

³⁷ ينظر: القاري، مرعاة المفاتيح: (3209/8، 3189، 2552)، الدهلوي، تكميل الإيمان: (93).

³⁸ أنظر: القاري، شرح الفقه الأكبر: (ص 146، 232)، الدهلوي، لمعات التنقيح: (١٩٥/١).

³⁹ ينظر: السامرودي، ضوء المصاييح: (١٤٠/١)، المباركفوري، مرعاة المفاتيح: (٧٤/١).

⁴⁰ ينظر: القاري، مرعاة المفاتيح: (3502/8)(3026/7)؛ ينظر: الهيثمي، فتح الإله: (١٧٤/١).

136 أليشير سيدعظيموف، عبد الله بن سليمان الشايع، الآثار المنهجية والعقدية لتقريرات شراح الحديث في مسائل الإيمان: مشكاة

يظهر الفرق الكبير بين الفريقين في التعامل مع المأثور؛ فالموافقون جعلوا فهم السلف دليلاً لضبط النصوص. أما المتأثرون بالمتكلمين، فرغم معرفتهم بأن رأيهم يخالف إجماع السلف، إلا أن أقوال السلف لم تكن هي المرجع الأساسي لديهم. فعندما تعارضت أقوال السلف الواضحة في مسائل الإيمان⁴¹ مع قواعدهم العقلية، تركوا المأثور واعتمدوا على اللغة والمنطق، مما يثبت أنهم لا يعتمدون في الأساس على طريقة التسليم التي كان عليها الرعيل الأول.

المبحث الثاني: الأثر المنهجي في دلالات الألفاظ والمصطلحات الشرعية

تمهيد: تأسيساً على ما خلصت إليه الدراسات السابقة من تباين مسالك الشراح في التعامل مع النصوص، يسعى هذا المبحث إلى استجلاء "الأثر المنهجي" لهذا التباين في دلالات الألفاظ والمصطلحات الشرعية، ببيان أثر الالتزام بمنهج السلف في إمرار الألفاظ على حقائقها المتبادرة، في مقابل أثر التأثير بالمتكلمين في صرف المصطلحات عن ظواهرها وتأويلها. وتتجلى هذه الأصول المنهجية في دراسة "مسمى الإيمان وتفاوتته عند الشراح الموافقين" من خلال الوجه الآتي:

أولاً: عند الشراح الموافقين لمنهج السلف (إمرار الألفاظ على حقائقها المتبادرة) مسمى الإيمان وتفاضله:

يظهر أثر منهج الشراح الموافقين لمنهج السلف في حفظ مصطلحات الإيمان على معانيها المتبادرة في الشرع، دون تكلف في صرفها عن ظواهرها، مما يجعل لغة الشرح لديهم متوافقة مع روح النص النبوي. وقد تجلّى هذا المسلك في موقف العلامة عبيد الله المباركفوري؛ إذ جعل مرجعيته في ترجيح مذهب السلف هو "ظاهر النصوص القرآنية والحديثية"⁴²، مقتفياً بذلك أثر أئمة الحديث في إمرار اللفظ على حقيقته، ومستغنياً عن أي تعقيد ذهني استحدثه المتأخرون لصرف الألفاظ عن دلالاتها الواضحة.

ويتصل بهذا المسلك تقرير مسألة زيادة الإيمان ونقصانه؛ حيث حُفظت الألفاظ الشرعية الدالة عليها على حقائقها المتبادرة دون تأويل، وجعل هؤلاء الشراح نصوص الوحي مرجعية

⁴¹ ينظر: الحماد، حماد زكي. شروح العقيدة الطحاوية بين أهل السنة والمتكلمين: دراسة تحليلية نقدية. المجلد: 2. الرياض: مكتبة الرشد، 2015: (541/2)، فتح الإله في شرح المشكاة: (1/168، 177).

⁴² المباركفوري، مرعاة المفاتيح: (36-37).

كافيةً لتقريرها. فقد استند العلامة عبد الجليل السامرودي إلى ما نقله الإمام السندي من اتفاق السلف على إطلاق لفظ (الزيادة) على الإيمان كما جاء في النصوص الشرعية تماماً⁴³، مبيناً أن السلف "كانوا يتبعون الوارد"⁴⁴ دون تكلفٍ عقلي. وهذا الاعتماد على ظاهر النص هو الميزان الذي استقام به فهمهم، بخلاف من قدّم القواعد الذهنية على صريح الوارد.

ثانياً: عند الشراح المتأثرين بالمتكلمين (منهج صرف النصوص عن ظواهرها)

مسمى الإيمان وتفاضله:

أفضى التزام الشراح المتأثرين بالمتكلمين بقاعدة أن حقيقة الإيمان "تصديقٌ محض" إلى صرف النصوص الدالة على دخول العمل في الإيمان عن ظاهرها؛ توجيهاً لها بأنها محمولة على "الإيمان الكامل لا أصل الإيمان"⁴⁵، دفعاً لتوهم التركيب الذي تمنعه قاعدتهم. وعلى النسق ذاته، تعامل القاري مع ما ورد من النصوص الدالة على وجود شعب للإيمان، بأن إطلاق الإيمان عليها من قبيل المجاز لا على الحقيقة؛ لأنها عنده "من حقوقه ولوازمه"، حيث قال في شرح حديث: «الإيمان بضع وسبعون شعبة»⁴⁶: «الإيمان» أي: ثمراته، وفروعه فأطلق الإيمان - وهو التصديق والإقرار - عليها مجازاً؛ لأنها من حقوقه ولوازمه⁴⁷. ولم يقتصر مسلك التأويل عندهم على نصوص الوحي، بل امتد ليطال آثار السلف وعبارات أئمة المحدثين لتطويعها لتلك الأصول العقلية؛ حيث اتفق هؤلاء الشراح على حمل عبارات السلف على (الإيمان الكامل). فقد أول القاري كلام السلف الذي يُدخل العمل في الإيمان قائلاً: "الظاهر كما قال بعض المحققين: أن مرادهم أنها داخلية في الإيمان الكامل، لا أنه ينتفي الإيمان بانتفاءها"⁴⁸.

⁴³ ينظر: السامرودي، ضوء المصاييح: (139/1-140).

⁴⁴ المرجع نفسه.

⁴⁵ الدهلوي، لمعات التنقيح: (193/1)، وينظر: معات التنقيح: (201/1).

⁴⁶ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان رقم (9) (11/1)، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان: رقم (35) (63/1).

⁴⁷ القاري، مرقاة المفاتيح: (ص: 69).

⁴⁸ القاري، علي بن سلطان محمد. ضوء المعالي شرح بدء الأمالي. عمان: دار الفتح، 2015: (126-127).

138 أليشير سيدعظيموف، عبد الله بن سليمان الشايع، الآثار المنهجية والعقدية لتقارير شراح الحديث في مسائل الإيمان: مشكاة

وتأكيداً لكون هذا المسلك منهجاً مشتركاً بينهم، نجد الدهلوي يسلك الطريق ذاته في توجيه المأثور بقوله: "وأما ما يحكى من المحدثين الإيمان الكامل لا أصله، كما اشتبه على أقوام من النظر في ظواهر عباراتهم"⁴⁹.

وبنفس الطريقة، فسر الدهلوي الأثر المشهور عن وهب بن منبه -والذي جعل فيه العمل كـ "الأسنان للمفتاح" - بأنه مجرد تشجيع وحث على العمل، وليس دليلاً على أن العمل جزء حقيقي من الإيمان⁵⁰.

وهذا التوجه القائم على حصر مسمى الإيمان في "التصديق المحض" كان منطلقاً لهم لتجنب اللوازم التي قد تنقض أصل "بساطة التصديق" في مسألة زيادته ونقصانه؛ مما دفعهم لصرف النصوص عن ظواهرها، وضبط الزيادة بـ "الكيفية" لا "الكمية"، أو حملها على أوجه لا تمس ذات الإيمان؛ وهو ما يكشف عن تقديمهم الضوابط الذهنية مرجعية حاكمية تتجاوز دلالة اللفظ الشرعي؛ فقد اضطر الشارح في سياق حديث النبي ﷺ: «ثم يبعث الله رجلاً طيبة، فتوفى كل من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان»⁵¹، إلى صرف "مثقال الحبة" عن دلالة ظاهره على التفاوت في الإيمان، حيث فسره بأنه بيان لـ "أقل ما يجب عليه من التصديق القلبي"⁵²، مؤكداً أنه "ليس فيه دلالة على تصور الزيادة والنقصان في نفس الإيمان"⁵³.

وبناءً على هذا التأصيل، صرف القاري حديث النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»⁵⁴، عن ظاهره حيث قال: "أي في شعبه أو خصال أهله"⁵⁵ لا في حقيقة الإيمان نفسه.

وعلى النسق ذاته، وجّه الدهلوي حديث الشفاعة: «انطلق فأخرج من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان» بأن المراد ليس أصل الإيمان، بل: "من ثمراته من القوة والازدياد"⁵⁶.

⁴⁹ الدهلوي، لمعات التنقيح: (193/1)، وينظر: المرجع نفسه: (201/1).

⁵⁰ ينظر: الدهلوي، لمعات التنقيح: (283/1).

⁵¹ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة: رقم (2907)..

⁵² ينظر: القاري، مرقاة المفاتيح: (3502/8).

⁵³ المرجع نفسه.

⁵⁴ صحيح مسلم، كتاب الإيمان: رقم (49).

⁵⁵ القاري، مرقاة المفاتيح: (3208/8)، ينظر: (120/1).

⁵⁶ الدهلوي، لمعات التنقيح: (63/9).

ثالثاً: التفسير والتحليل المنهجي لنتائج العرض

من خلال استقراء تقارير الشارحين في مسألتي (حقيقة الإيمان، وزيادته ونقصانه)، يظهر اختلاف جوهري بين الفريقين في طريقة التعامل مع الألفاظ الشرعية، ويمكن تحليل ذلك في النقطتين الآتيتين:

١. إبقاء الألفاظ الشرعية على ظاهرها مقابل إخضاعها للقواعد العقلية:

التزم الشراح الموافقون لمنهج السلف بإبقاء الألفاظ الشرعية على معانيها الظاهرة، مما جعل شروحهم منسجمة تماماً مع النصوص النبوية دون تكلف أو تأويل. وفي المقابل، جعل الشراح المتأثرون بالمتكلمين قاعدتهم العقلية التي تمنع تجزؤ الإيمان هي الحاكمة على النص⁵⁷؛ وخوفهم من القول بتجزؤ التصديق⁵⁸، صرفوا الأحاديث الواضحة في إثبات زيادة الإيمان ونقصانه إلى معانٍ أخرى بعيدة عن ظاهرها⁵⁹، ولم يقف هذا التأويل عند نصوص الوحي، بل شمل آثار السلف أيضاً؛ حيث اضطروا لتأويل عبارات السلف الواضحة وصرفها عن معناها المتبادر لتوافق قواعدهم الكلامية⁶⁰، وهذا يمنع من فهم الألفاظ الشرعية على حقيقتها.

٢. حفظ المعنى الشامل للمصطلح مقابل تضيقه بالتأويل:

أدى منهج الشراح الموافقين إلى إبقاء اللفظ الشرعي شاملاً لكامل معناه من الاعتقاد والعمل، وقبوله للزيادة والنقصان كما جاء في النصوص. أما المتأثرون بعلم الكلام، فقد ضيقوا معنى النص وعطلوا شموله بسبب إخضاعه لقواعدهم المسبقة.

وبهذا يتبين أن المتأثرين بالمتكلمين خالفوا طريقة السلف؛ فالسلف يشبتون الزيادة والنقصان في الإيمان كما جاءت في الشرع كأمر توقيفي، بينما لجأ هؤلاء الشراح إلى التأويل لحل التعارض الذي توهموه بين النصوص وبين أصولهم العقلية. وهذا المسلك أخرج المصطلح الشرعي من معناه الواسع والواضح إلى معانٍ جديدة فرضتها قواعدهم علم الكلام.

المبحث الثالث: الأثر المنهجي في بنية المسائل العقدية ولغة الشرح (الأسلوبية)

⁵⁷ ينظر: القاري، مرقاة المفاتيح: (3026/7).

⁵⁸ ينظر: قاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: (3209/8، 3189، 2552). الدهلوي، لمعات التنقيح: (١٩٤/١).

⁵⁹ ينظر: القاري، مرقاة المفاتيح: (120/١)، (٣٢٠٨/٨).

⁶⁰ ينظر: الدهلوي، لمعات التنقيح: (١٩٣/١)، (٢٨٣/١).

141 أليشير سيدعظيموف، عبد الله بن سليمان الشايع، الآثار المنهجية والعقدية لتقارير شراح الحديث في مسائل الإيمان: مشكاة

تمهيد: تأسيساً على ما سبق؛ يسعى هذا المبحث إلى الكشف عن أثر التباين المنهجي في لغة الشرح وبنية المسائل العقديّة. ويتحدد مسار هذا الكشف في اتجاهين متقابلين: الأول يبين كيف أسهم التزام منهج السلف في إبقاء العقيدة ولغة الشرح على بساطتها اللفظية والفطرية. والثاني يستجلي "الأثر المنهجي" العكسي عند الشراح المتأثرين بالمتكلمين؛ ببيان كيف أفضى التزامهم بالمقررات العقلية والمنطقية إلى إخراج المسائل العقديّة عن بساطتها الماثورة، وإثقال لغة الشرح بالمصطلحات والتفريعات الكلامية المستحدثة.

أولاً: عند الشراح الموافقين لمنهج السلف (إبقاء العقيدة على بساطتها الماثورة) مسمى الإيمان وتفاضله:

تميزت طريقة هؤلاء الشراح بعرض حقيقة الإيمان وتفاضله بأسلوب واضح يوافق دلالات الوحي، بعيداً عن المباحث العقلية المعقدة؛ مما أبقى تقريراتهم يسيرة ومنسجمة مع الفطرة. فقد سبق أن رأينا كيف عرّف العلامة عبد الجليل السامرودي الإيمان بعبارة سهلة تجمع بين القول والعمل والاعتقاد⁶¹، مستنداً إلى تعريف الإمام البخاري الموجز⁶².

وعلى نفس الطريق، نقل العلامة عبيد الله المباركفوري مذهب السلف بكلمات واضحة ومباشرة تخلو من أي تعقيد لفظي⁶³.

ويبرز هذا التقرير أثر التمسك بظاهر الوحي في حفظ بساطة العقيدة؛ إذ انصب اهتمامهم على بيان الحقيقة كما وردت في الشرع، مستغنين عن مصطلحات التجريد والمنطق (الكلمية والماهية)، مما منح الشرح وظيفة علمية بضبط المفهوم، ووظيفة وعظية تحفظ الأثر الإيماني للنص.

واتصلاً بهذا التقرير المنهجي، استبقى هؤلاء الشراح مسألة الزيادة والنقصان على طابعها الميسر كما وردت، دون تكلفٍ في الاستدلال أو تعقيدٍ في المباحث العقلية؛ إذ كان همهم إثبات ما ورد في النصوص، ورفض التضيق الكلامي الذي عارض هذه الحقيقة. ويظهر هذا الطابع بوضوح في تقرير العلامة عبد الجليل السامرودي؛ إذ لم يفكك الإيمان إلى مباحث كلامية معقدة، بل ربط الزيادة والنقصان بحقيقته العملية المباشرة، ناقلاً عن "حجة الله البالغة" لولي الله الدهلوي أن الإيمان: "متناول لكل اعتقاد حق، وعمل مرضي، وملكة فاضلة؛ وهو يزيد

⁶¹ ينظر: السامرودي، ضوء المصاييح: (1/138).

⁶² ينظر: المرجع نفسه، نقلاً عن البخاري.

⁶³ ينظر: المباركفوري، مرعاة المفاتيح: (1/36-37).

وينقص⁶⁴. كما نقل عن الإمام السندي تقريراً يوضح أن إثبات الزيادة هو مقتضى التسليم الخالي من التعقيد، مبيناً أن السلف: "كانوا يتبعون الوارد، ولا يلتفتون إلى نحو تلك المباحث الكلامية التي استخرجها المتأخرون"⁶⁵. فهذا الصنيع يجلي كيف أن الاكتفاء بلسان الشرع هو الذي حفظ للمسألة بساطتها.

وعلى المسلك ذاته، سار العلامة عبيد الله المباركفوري في تقريره، مبتعداً عن التكلف العقلي؛ فبين أن إثبات الزيادة والنقصان ناشئ عن بساطة المأثور الذي يجعل الإيمان مركباً من الاعتقاد والقول والعمل، وكما مر معنا، استخدم المباركفوري لغة سهلة ومباشرة عند شرحه للأحاديث (مثل حديث محبة النبي ﷺ)؛ حيث أثبت التفاوت والزيادة والنقصان بعبارة واضحة توافق ظاهر الحديث تماماً، دون اللجوء إلى أي مقدمات كلامية معقدة⁶⁶.

ثانياً: عند الشراح المتأثرين بالمتكلمين (تحويل العقيدة عن بساطتها واستحداث المصطلحات العقلية)

لم يكتف هؤلاء الشراح في تقرير مباحث الإيمان - في حقيقته وتفاضله - بالنصوص المباشرة، بل أدخلوا مسائل مستمدة من قواعد العقل لضبط المفاهيم؛ مما أخرج المسألة عن بساطتها الشرعية والفطرية إلى تعريفات وتفرعات تجريدية تضطرم لتأويل النصوص، وذلك هرباً من اللوازم التي تنقض أصولهم المانعة من التركيب والتجزؤ.

يظهر هذا المسلك جلياً في صنيع الملا علي القاري؛ إذ لجأ إلى استخدام مخارج لفظية دقيقة (كالماهية، والكمية، والكيفية) للتحرز من اللوازم التي تنقض أصولهم. فقد أصّل لفصل الأعمال عن حقيقة الإيمان باستخدام مصطلح "الماهية"، قائلاً: "امتثال الأوامر، واجتناب الزواجر من كمال الإيمان اتفاقاً لا من ماهيته"⁶⁷. وامتداداً لهذا التأسيس، وفي مسألة تفاضل الإيمان، بنى القاري على تفرقه المنطقي بين التفاوت في "الكمية" والتفاوت في "الكيفية" ليوفق بين ظواهر النصوص ومقرراته في بساطة الإيمان؛ حيث جعل التفاوت في القوة والضعف أمراً مسلماً، وكما ذكرنا سابقاً، استخدم القاري مصطلحات دقيقة ليوفق بين النصوص وقواعده؛

⁶⁴ السامرودي، ضوء المصاييح: (139/1-140).

⁶⁵ المرجع نفسه.

⁶⁶ ينظر: المباركفوري، مرعاة المفاتيح: (49/1).

⁶⁷ القاري، مرقاة المفاتيح: (50/1).

فجعل التفاوت محصوراً في "الكيفية" (أي القوة والضعف)، ليتجنب القول بزيادة الإيمان في "الكمية" (أي القلة والكثرة)⁶⁸. وبناءً على هذا التفريق المنطقي، أثر استخدام لفظ "القوة" إبقاءً على أصل "بساطة الماهية"

وعلى ذات النسق في استحداث التفرعات العقلية، لم يكتفِ الشيخ عبد الحق الدهلوي بتعريف الإيمان بأنه "التصديق" فقط بل ألحقه بقيودٍ تخرجه عن معناه الفطري حيث فرّع فيه قيد "الإذعان" لضبط الحالة الذهنية، قائلاً: "الإذعان المعتبر في التصديق المنطقي وهو بمعنى رجحان جانب الإيقاع أو الانتزاع الذي يخرج به الذهن عن حالة التردد والتساوي"⁶⁹. وبنفس الطريقة، وللهرب من كلمة "الزيادة" التي قد توحي بالتجزؤ، تجنب الشيخ الدهلوي استخدامها واستبدلها بكلمة "القوة" [12]، ليجعل الزيادة في العمل نفسه لا في ذات الإيمان⁷⁰.

إن إقحام هذه الألفاظ (كالماهية، والتصديق المنطقي) والتفريقات الدقيقة تخرج لغة الشرح والمسألة العقديّة من جو النصّ الإيماني المباشر إلى جوٍّ جدليٍّ ومباحث ذهنية محضّة. وسبب ذلك هو الضرورة التي فرضتها عليهم القواعد الكلامية التي تمنع تجزؤ الإيمان، مما اضطرهم لهذه التعقيدات اللفظية للخروج من الإشكال المذهبي. فبينما كان همّ الشراح الموافقين للسلف "تبيين الوارد" وإثبات ما جاء به الوحي دون تكلف، انشغل هؤلاء بـ "تحرير الماهية" بقواعد المنطق، مما أخرج نصوص العقيدة عن بساطتها المألوفة إلى التكلف في التحرير.

ثالثاً: التفسير والتحليل المنهجي لنتائج العرض

من خلال النظر في شروح المسائل الثلاث (حقيقة الإيمان، وزيادته ونقصانه، والعلاقة بين الإسلام والإيمان)، يظهر فرق منهجي واضح بين الفريقين في طريقة بناء العقيدة ولغة الشرح. ويمكن تلخيص هذا الفرق وتفسيره في نقطتين: الأولى تتعلق بالأساس المنهجي، والثانية تتعلق بتأثير ذلك على لغة الشرح:

١. بساطة المنهج مقابل تعقيد التعقيد (الأثر في البنية والأصول):

تميز الشراح الموافقون لمنهج السلف بالبساطة التامة؛ حيث اعتمدوا مباشرة على النصوص الواضحة واستخرجوا القواعد منها، دون تفكيك للمصطلحات أو تعقيد. وفي المقابل، أدى

⁶⁸ ينظر: القاري، شرح الفقه الأكبر: (ص:233). ينظر: الدهلوي، لمعات التنقيح: (1/195).

⁶⁹ الدهلوي، لمعات التنقيح: (1/195).

⁷⁰ ينظر: المرجع نفسه.

التزام الشراح المتأثرين بالمتكلمين بقواعدهم العقلية إلى إخراج مسائل العقيدة عن بساطتها المألوفة. وللهرب من أي رأي يخالف أصولهم التي تمنع تجزؤ الإيمان، اضطروا لاستحداث تفريقات دقيقة واستخدام مصطلحات فلسفية (مثل: الماهية، والكمية، والكيفية، والتصديق المنطقي)، مما جعل بناءهم العقدي يعتمد على تحرير الماهية وقواعد المنطق قبل النص الشرعي.

٢. صفاء الدلالة مقابل صعوبة العرض ولغة الشرح:

ظهر أثر هذا الاختلاف المنهجي بوضوح في طريقة صياغة الشروح؛ فبساطة منهج الموافقين أثمرت لغة شرح سهلة وقريبة للفهم، توصل المعلومة بوضوح تام ينسجم مع الفطرة دون إجهاد ذهن القارئ بالتعقيدات المنطقية. أما المتأثرون بالمتكلمين، فقد جعلت تلك التعقيدات والمصطلحات الفلسفية لغة الشرح ثقيلة وصعبة؛ فنقلت تقريراتهم من وضوح النصوص الإيمانية إلى أجواء الجدال المدرسي، وتحولت مسائل العقيدة عندهم إلى قضايا ذهنية محضة تتطلب من القارئ جهداً وتكلفاً لفك رموزها⁷¹.

المبحث الرابع: الأثر المنهجي في الاستقرار والاطراد

تمهيد: تأسيساً على ما تقرر في المباحث السابقة من تباين المرجعيات ومسالك الاستدلال؛ يسعى هذا المبحث إلى إجراء "تقييم كلي" يكشف عن الأثر المنهجي لتلك المرجعيات في بناء المسائل العقدية ولغة الشرح. وذلك ببيان مدى اتساق كل فريق مع أصوله؛ حيث يتجلى هذا الأثر في تحقيق "الاستقرار والاطراد" لدى الشراح الموافقين لمنهج السلف لالتزامهم بظواهر النصوص، في مقابل الوقوع في "الاضطراب ومحاولات التوفيق المتكلفة" لدى الشراح المتأثرين بمنهج المتكلمين؛ نتيجة الصدام المنهجي بين دلالات الوحي والمقررات الذهنية.

أولاً: عند الشراح الموافقين لمنهج السلف (الاطراد والتطابق)

مسألة مسمى الإيمان وتفاضله وعلاقته بالإسلام:

يمثل منهج الشراح الموافقين لمنهج أهل السنة نموذجاً للاتساق الداخلي؛ إذ يظهر لديهم اطراداً واضح في تفسير النصوص لانتفاء التعارض بين ظواهر الوحيين. ويكمن سر هذا الاستقرار في الاعتماد على "وحدة المصدر"، حيث استمدوا تعريفاتهم من ظاهر النص، فتعاملوا مع الأدلة بنسقٍ استدلالٍ واحد يجمع ولا يفرق، فجاءت النتائج متسقةً مع المقدمات دون اضطراب.

⁷¹ ينظر: القاري، شرح الفقه الأكبر: (ص 233)، الدهلوي، لمعات التنقيح: (1/195).

ويبرز هذا الاطراد بجلاء في مسألة "مسمى الإيمان" من خلال التوافق التام بين التقرير الشرعي والتحرير اللغوي؛ فتقرير العلامة المباركفوري بأن الإيمان "مركب ذو أجزاء"، وأن "الأعمال داخلة في حقيقته"⁷²، يمثل اطراداً منهجياً ينسجم مع سائر النصوص الدالة على حقيقة الإيمان، والمبينة للصلة الوثيقة بين الإسلام والإيمان. وهذا المسلك يحقق الاطراد التام مع القاعدة التي تقرر أن الإيمان: "متناول لكل اعتقاد حق، وعمل مرضي"⁷³.

ويظهر كذلك هذا الاتساق في مسألة "زيادة الإيمان ونقصانه"؛ إذ تعامل هؤلاء الشراح مع آيات الزيادة وآثار الصحابة مُقررين أن الإيمان يزيد وينقص بذاته وفقاً للسان الشرع، دون تكلف تأويلات كلامية. وانسجاماً مع قاعدتهم بأن الإيمان حقيقة مركبة من الاعتقاد والعمل تقبل التفاوت، طرد هؤلاء الشراح أصلهم في التفريق بين "أصل الإيمان" و"كمال" دون أن يورث ذلك إشكالاً أو تناقضاً لديهم؛ لأن إثبات الأصل والكمال مبني عندهم على حقيقة أن الإيمان شامل للأقوال والأعمال وأن أجزاءه متفاوتة، وهو ما يعد اطراداً منهجياً مُحكماً يربط حقيقة الإيمان بتفاضله.

وكما اتسمت تقارير هؤلاء الشراح بالاطراد في مسألتها المسمى والتفاضل، فقد طردوا أصلهم كذلك في بيان "العلاقة بين الإسلام والإيمان" باطراد تام؛ إذ قرروا ورود المصطلحين متداخلين من حيث المفهوم تارة، ومتغايرين تارة أخرى. فمن ذلك ما نقله السامرودي مؤيداً له عن ابن رجب قوله: "وفي شرح الخمسين لابن رجب: في حديث جبريل سمى النبي ﷺ الإسلام والإيمان والإحسان ديناً، وهذا أيضاً يدل على أن أحد الاسمين إذا أدخل فيه الآخر وإنما يفرق بينهما حيث قُرن أحد الاسمين بالآخر، فيكون حينئذ المراد بالإيمان جنس تصديق القلب وبالإسلام جنس العمل"⁷⁴.

وكذلك اختار المباركفوري هذا القول، مستحسناً تفصيل ابن رجب بقوله: "أن الإيمان والإسلام يفتقران إذا اجتمعا، وحيث أفرد كل منهما بالذكر فلا فرق بينهما"⁷⁵.

⁷² المباركفوري، مرعاة المفاتيح: (139/1).

⁷³ السامرودي، ضوء المصاييح: (140/1).

⁷⁴ المرجع نفسه: (141-142/1).

⁷⁵ المباركفوري، مرعاة المفاتيح: (42/1).

ويظهر الاطراد المنهجي لدى السامرودي والمباركفوري في تقريرهما لمفهوم "الإسلام" و"الإيمان" حال الاجتماع والافتراق؛ فشمول أحدهما للآخر حال الافتراق لا يتنافى مع مفهوم كل منهما حال الاجتماع؛ ولا ينشأ من ذلك أي إشكال على أصلهما في "مسمى الإيمان" ودخول الإسلام في مسماه؛ فالنصوص عندهما يصدق بعضها بعضاً بلا تكلف⁷⁶.
فقولهما بالتداخل عند الافتراق لم يوقعهما في تناقض مع قولهما في "مسمى الإيمان"، أو اضطراب لحمل اللفظ على معانٍ أخرى. وهذا المسلك يمنح القارئ طمأنينةً بأن العقيدة في غنى عن التعقيدات والتفريقات الكلامية، بل تستقيم مع نصوص الكتاب والسنة بظاهرها الفطري والواضح.

ثانياً: عند الشراح المتأثرين بالمتكلمين (الاضطراب ومحاولات التوفيق)

مسألة مسمى الإيمان وتفاضله وعلاقته بالإسلام:

يواجه الشراح تحدياً مستمراً في التوفيق بين الدلالات الصريحة للنصوص، وبين القواعد الكلامية المسبقة التي تقضي بأن "التصديق" حقيقةٌ بسيطةٌ لا تتجزأ. وقد أدى هذا التحدي إلى اضطرابٍ منهجيٍّ في توجيه النصوص، يظهر تكلفه في مظاهر جوهرية:

١. التناقض في توجيه نصوص الزيادة والنقصان:

حاول هؤلاء الشراح حمل نصوص "الزيادة والنقصان" على تفسيرات شتى؛ كإرجاعها إلى الأعمال أو ثمرات الإيمان، بقصد التوفيق بينها وبين قاعدتهم العقلية. وهذه التفسيرات - وإن صحت في ذاتها - لا تنسجم مع تقريرهم بأن الإيمان شيء واحد؛ فلا يمكن الجمع بين ادعاء أن الإيمان "شيءٌ واحدٌ ثابت"، وبين إثبات الزيادة والنقصان له، مما يُعد تناقضاً صريحاً في مسلكهم⁷⁷.

٢. إشكالية إثبات "الأصل" و"الكمال" للإيمان:

عرّف هؤلاء الشراح الإيمان بالتصديق المحض البالغ حد الجزم، وقالوا إن التصديق لا يقبل التفاوت، ثم أثبتوا بعد ذلك "الكمال" للإيمان؛ وهو تقريرٌ لا ينسجم مع حصرهم الإيمان في "التصديق المحض"؛ إذ كيف يوصف بالكمال ما لا يقبل الزيادة ولا النقص؟ ولهذا تخرج بعضهم

⁷⁶ ينظر: السامرودي، ضوء المصاييح: ص (141-142، 144)، المباركفوري، مرعاة المفاتيح: (42/1).

⁷⁷ ينظر: السلمي، عبد الرحيم بن صمايل. المسائل الكلامية في أصول الفقه. المجلد: 1. الدمام: دار ابن الجوزي، 2025: (ص 294).

147 أليشير سيدعظيموف، عبد الله بن سليمان الشايع، الآثار المنهجية والعقدية لتقريرات شراح الحديث في مسائل الإيمان: مشكاة المصابيح أنموذجاً

من إطلاق هذه العبارة⁷⁸. وبناءً عليه، يرد الإشكال على مذهبهم في إطلاقهم "الكمال" فيه، وهو: "أن الذي عدوه كمالاً، إن قيل: هو من الإيمان، لزم ألا يكون الإيمان واحداً، وإن قيل: بل الإيمان واحد، لزم ألا يكون له أصل وكمال"⁷⁹. وهذا الصنيع يؤكد غياب الاطراد والاتساق في تقريراتهم، بخلاف ما سلكه أهل السنة من إثبات الأصل والكمال بناءً على حقيقة أن الإيمان شامل للأقوال والأعمال وأن أجزائه متفاوتة.

٣. الاضطراب في تقرير العلاقة بين الإسلام والإيمان:

يمتد هذا الاضطراب المنهجي إلى مسألة "العلاقة بين الإسلام والإيمان"؛ إذ قرر هؤلاء الشراح اتحاد المصطلحين وترادفهما؛ يقول ملا علي القاري: "وإنما عنون به مع ذكره الإسلام أيضاً؛ لأنهما بمعنى واحد في الشرع"⁸⁰. وقال أيضاً: "فإن الجمهور على أن الإسلام والإيمان واحد"⁸¹.

وعلى النهج ذاته، سار الشيخ عبد الحق الدهلوي؛ فقال: "وقد ذكر في العقائد أن الإيمان والإسلام واحد، بمعنى أن كل مؤمن مسلم، وكل مسلم مؤمن ولم يحز سلب أحدهما عن الآخر"⁸². كما أشار في موضع آخر بقوله: "وإن كان (أي الإسلام) اسماً لما يشتمل على التسليم القلبي..، فهما متصادقان بل مترادفان"⁸³.

غير أن مرادهم من هذا الاتحاد هو الاتحاد من جهة الوجود أو الحكم لا من جهة المفهوم؛ فذكر الملا علي القاري أن هذا التلازم محصورٌ في "الحكم والوجود" دون "المفهوم"؛ حيث قال: "عدم تغايرهما بمعنى أنه لا ينفك أحدهما عن الآخر في اعتبار حكمهما لا باعتبار

⁷⁸ ينظر: البدر، عبد الرزاق بن عبد المحسن. زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه. المجلد: 1. الرياض: مكتبة دار القلم والكتاب، 1996: (ص:404)، ينظر: حماد زكي، شروح العقيدة الطحاوية: (541/2).

⁷⁹ القرني، عبد الله محمد. أصول المخالفين لأهل السنة في الإيمان. المجلد: 1. الدمام: دار ابن الجوزي، 2011: (ص:41).
⁸⁰ القاري، مرقاة المفاتيح: (50/1).

⁸¹ القاري، علي بن سلطان محمد (بتحقيق محمد إسحاق آل إبراهيم). الحرز الثمين للحصن الحصين. المجلد: 3. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، 2013: (1265/3).

⁸² الدهلوي، لمعات التنقيح: (201/1)، ينظر: الدهلوي، تكميل الإيمان: (ص 94).

⁸³ الدهلوي، لمعات التنقيح: (201/1).

مفهوميهما"⁸⁴. وتأكيداً لهذا الفصل المنهجي، ردّ على الطيبي مصححاً: "وأما قول الطيبي، وفيه أن مفهوم المسلم والمؤمن واحد... ففيه أن الصواب كون مفهومهما لغة وشريعة متغايرين"⁸⁵. وهو ما أشار إليه أيضاً بقوله: "كل منهما يطلق على الآخر شرعاً؛ لأنهما متلازمان اعتباراً"⁸⁶. ولإزالة الإبهام في قول الدهلوي، يُستأنس بصنيع الشراح على طريقة الماتريدية -الذين يطلقون لفظ الاتحاد ويريدون به الاتحاد الوجودي-، كما صرح التفتازاني بقوله: "ظاهر كلام المشايخ: أنهم أرادوا عدم تغايرهما بمعنى أنه لا ينفك أحدهما عن الآخر، لا الاتحاد بحسب المفهوم"⁸⁷. وهذا المعنى الدقيق هو ذاته الذي سبق أن قرره الملا علي القاري حين فرق بين الحكم والمفهوم"⁸⁸.

إن الجمع بين مدلول النصوص الشرعية الدالة على التداخل (عند الأفراد)، وبين مقرراتهم المذهبية التي تحصر الإيمان في "التصديق فقط" (مما يمنع دخول الإسلام/العمل في مفهوم الإيمان)، أوقعهم في تناقض وصدام منهجي؛ إذ كيف يقال بأن المسلم والمؤمن واحد، ثم يقال إن مسمى الإيمان هو التصديق المحض دون الإسلام؟ قال الدهلوي: "فالإيمان يوجد بدون الإسلام على مذهب أهل السنة من عدم دخول الأعمال في حقيقة الإيمان..⁸⁹". فهم حين قرروا أن الإيمان ماهية بسيطة لا تقبل الزيادة، أغلقوا الباب أمام دخول العمل في المفهوم، وحين جاءوا لمسألة الإسلام والإيمان، اضطروا للقول بالتراصف لاتحاد النصوص، وللهرب من هذا الإشكال فصلوا بين الاتحاد في الوجود والاتحاد في المفهوم. وهذا التقسيم، وفصل الوجود عن المفهوم، هو عين التكلف؛ لأن النص الشرعي لا يفرق بهذه الطريقة؛ فإطلاق لفظ الإيمان في النصوص الشرعية يتناول الإسلام في الحكم وفي المفهوم

⁸⁴ القاري، شرح الفقه الأكبر: (ص 235).

⁸⁵ القاري، مرقاة المفاتيح: (3120/8).

⁸⁶ القاري: الحزر الثمين: (649/2).

⁸⁷ التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. شرح العقائد النسفية. المجلد: 1. بيروت: إحياء التراث العربي، 2014: (ص 120)، ينظر: التفتازاني، مسعود بن عمر. شرح المقاصد في علم الكلام. المجلد: 5. الطبعة: الثانية. بيروت: عالم الكتب، 1998: (207/5)..⁸⁸

⁸⁸ ينظر: القاري، شرح الفقه الأكبر: (ص 234).

⁸⁹ الدهلوي، لمعات التنقيح: (201/1).

أيضاً. لذلك، فإن هذا الاضطراب يتنافى مع قولهم بالوحدة والتوافق؛ لأن الجمع بين صدق الأمرين على شيء يلزم منه الاجتماع، والاجتماع يستلزم التلازم في المفهوم لا مجرد الاتحاد في الوجود⁹⁰. وهذا يوضح كيف أن هذا النسق العقدي لم يستطع استيعاب النصوص بانسجام، مما اضطرهم لترقيع البناء بمصطلحات تتناقض مع إطلاقهم الأول باتحاد المفهومين.

ثالثاً: التفسير والتحليل المنهجي لنتائج العرض

من خلال استقراء تقارير الشارحين في المسائل العقدية (مسمى الإيمان، وزيادته ونقصانه، والعلاقة بين الإسلام والإيمان)، يبرز التباين العميق في المآلات المنهجية بين من التزم بظواهر النصوص، وبين من تأثر بالمقررات الكلامية، ويمكن تفسير ذلك في الأوجه الآتية:

١. الاطراد المنهجي في مقابل التناقض الداخلي:

يتكشف سر الاستقرار والاتساق الداخلي لدى الموافقين لمنهج السلف في إثباتهم لتفاضل الإيمان ودخول الأعمال فيه اطراداً على أصلهم دون إشكال، فجاءت النتائج متطابقة مع المقدمات.

فلم يقعوا في التناقض عند إثباتهم للإيمان "الأصل" و"الكمال"، لأن نسقهم الاستدلالي ينسجم بعضه مع بعض، مما منح التقرير العقدي طمأنينة وفطرة مجردة عن التعقيد. أما الشراح المتأثرون بالمتكلمين، فعندما واجهوا مسألة "الإسلام والإيمان"، وقعوا في التناقض؛ فمن جهة اضطروا للقول باتحادهما لورود النصوص بذلك، ومن جهة أخرى منعوا التلازم التزاماً بقواعدهم. وللخروج من هذا المأزق، فرقوا بين الاتحاد في "المفهوم" والاتحاد في "الوجود"، وهذا التقسيم فيه تكلف واضح؛ لأن النص الشرعي لا يفرق بينهما بهذه الطريقة⁹¹؛ ولهذا وقعوا في التناقض؛ فبينما نفى بعضهم التلازم بين الإسلام والإيمان التزاماً بقاعدتهم المذهبية⁹²، أثبت بعضهم الآخر التلازم المطلق هرباً من مخالفة النصوص⁹³.

٢. الاطراد في مقابل الاضطراب الأسلوبي:

⁹⁰ ينظر: الكندلوي، محمد. زبدة البيان عن تنقيح حقيقة الإيمان. المجلد: 1. [د. م.]: [د. ن.]: [د. ت.]: (ص 173).

⁹¹ ينظر: السلمي، المسائل الكلامية: (ص ٢٧٢).

⁹² الدهلوي، لمعات التنقيح: (٢٠١/١).

⁹³ ينظر: القاري، شرح الفقه الأكبر: (ص 150).

أدى اعتماد الشراح الموافقين على الألفاظ الشرعية إلى استقرار شروحهم وبعدها عن التناقض. بينما تسببت القواعد العقلية في اضطراب واضح لدى المتأثرين بها؛ حيث اضطروا للقول بأن الإسلام والإيمان متلازمان في الواقع والحكم، ولكنهما مختلفان في المعنى، وهو قول يفتقر إلى الانسجام اللغوي⁹⁴.

٣. استقرار النتائج في مقابل الحتمية المذهبية للتأرجح:

جاءت نتائج الشراح الموافقين متفقة مع مقدماتهم، مما جعل تقريرهم للعقيدة واضحاً ومطمئناً وموافقاً للفترة السليمة. بينما كان التأرجح بين إثبات التلازم تارة ونفيه تارة أخرى نتيجة حتمية للمتأثرين بالمتكلمين؛ بسبب محاولتهم التوفيق بين ظاهر النصوص التي تجمع بين الإسلام والإيمان، وبين القواعد الكلامية التي تفرق بينهما. وهذا يؤكد أن المنهج الأثري يورث الوضوح والاطمئنان، في حين يوقع المنهج الكلامي أصحابه في التكلف والاضطراب؛ حيث يثبتون الشيء في موضع وينفونه في موضع آخر بحسب السياق، كما بين ذلك بعض الباحثين⁹⁵.

الخاتمة

خلص هذا البحث من خلال تتبع الانعكاسات المنهجية لشرح "مشكاة المصابيح" في مسائل الإيمان، إلى وجود تباين جوهري في مسالك الاستدلال ومرجعيات الفهم، وهو تباين يعكس بدقة مدى الالتزام بمنهج السلف الصالح في تلقي العقيدة وتقريرها. فقد أثبتت الدراسة أن الالتزام بالمأثور ليس مجرد خيار نظري، بل هو محدد منهجي ضابط، يحمي النصوص الشرعية من التكلف ويحفظ للعقيدة بساطتها وصفاءها. وفي ضوء الموازنة المنهجية بين الشراح، تجلت ثمرة هذا التباين بوضوح؛ حيث تميز مسلك الشراح الأثريين (السامرودي والمباركفوري) بالاستغناء التام بظواهر الكتاب والسنة، والتسليم التوقيفي للنصوص في تقرير حقيقة الإيمان وتفاضله. وقد حقق هؤلاء استقلالاً منهجياً من خلال الاعتماد على قاعدة "تفسير الوحي بالوحي"، وجعلوا من إجماع السلف ميزاناً يغني عن أي مقدمات منطقية أو كلامية. وفي المقابل، أظهرت الدراسة أن الشراح المتأثرين بالمتكلمين (الملا علي القاري والدهلوي)، ورغم جلاله قدرهم، قد أخضعوا ظواهر النصوص والآثار السلفية لمقررات ذهنية مسبقة؛ كقاعدة "بساطة الماهية" ونفي

⁹⁴ ينظر: الكوندلوي، زبدة البيان في تنقيح حقيقة الإيمان: (ص ١٧٣).

⁹⁵ ينظر: خنفر، عمار. تهافت المتكلمين. المجلد: 1. الرياض: مكتبة دار الحجاز، 2020: (ص ٣٢٤).

التجزؤ. وقد أفضى بهم هذا التحكيم العقلي إلى صرف النصوص الصريحة المثبتة لزيادة الإيمان ونقصانه عن ظاهرها، واللجوء إلى التكلف اللفظي فراراً من اللوازم المذهبية. وهذا المسلك أخرجهم في باب الإيمان عن دائرة التسليم المطلق للمأثور، وأدخلهم في دائرة التوفيق المتكلف بين النص الشرعي والمنطق العقلي. وعليه، يتقرر أن المرجعية الحاكمة في مسلك الاستدلال هي الصانع الحقيقي للنتائج العقدية، وأن سلامة المعتقد ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالاكْتفاء المنهجي بما كان عليه الرعيل الأول، دون ارتكان لمقررات كلامية تضيق واسعاً أو تُشكل محكماً.

فهرس المصادر

- Abū al-Barakāt, ‘Abd Allāh bin. Al-I‘timād fī al-I‘tiqād. Al-Ṭab‘ah: I. Al-Qāhirah: Al-Maktabah al-Azhariyyah, 2012.
- Al-Badr, ‘Abd al-Razzāq bin ‘Abd al-Muḥsin. Ziyādat al-Īmān wa Nuqṣānuhu wa Ḥukm al-Istithnā’ fīhi. Al-Mujallad: 1. Al-Riyāḍ: Maktabat Dār al-Qalam wa al-Kitāb, 1996.
- Al-Bāḥusayn, Ya‘qūb bin ‘Abd al-Wahhāb. Ṭuruq al-Istidlāl Muqaddimātuhā ‘inda al-Manāṭiqah wa-al-Uṣūliyyīn. Al-Ṭab‘ah: V. Al-Riyāḍ: Maktabat al-Rushd, 2014.
- Al-Bukhārī, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad bin Ismā‘īl. Al-Jāmi‘ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūri Rasūli Allāh Ṣallā Allāhu ‘alayhi wa-Sallam wa-Sunanihi wa-Ayyāmihi. Al-Riyāḍ: ‘Aṭā’āt al-‘Ilm, 2015.
- Al-Dihlawī, ‘Abd al-Ḥaqq Muḥaddith. Takmīl al-Īmān. Lāhūr: Maktabah Nabawiyyah, [D. T.].
- Al-Dihlawī, ‘Abd al-Ḥaqq Sayf al-Dīn bin Sa‘d Allāh. Lama‘āt al-Tanqīḥ fī Syarḥi Misykāti al-Maṣābīḥ. Al-Mujallad: 10. Dimasyq: Dār al-Nawādir, 2014.
- Al-Ḥammād, Ḥammād Zakī. Shurūḥ al-‘Aqīdah al-Ṭaḥāwīyah bayna Ahl al-Sunnah wa-al-Mutakallimīn: Dirāsah Taḥlīlīyah Naqdīyah. Al-Mujallad: 2. Al-Riyāḍ: Maktabat al-Rushd, 2015.
- Al-Kundlawī, Muḥammad. Zubdat al-Bayān ‘an Tanqīḥ Ḥaqīqat al-Īmān. Al-Mujallad: 1. [D. M.]: [D. N.], [D. T.].
- Al-Mubārakfūrī, ‘Ubayd Allāh bin Muḥammad ‘Abd al-Salām. Mir‘āt al-Mafātīḥ fī Syarḥi Misykāti al-Maṣābīḥ. Al-Mujallad: 1. Banāras, al-Hind: Idārah al-Buḥūs al-‘Ilmiyyah wa al-Da‘wah wa al-Iftā’ - al-Jāmi‘ah al-Salafiyyah, 1984.
- Al-Qārī, ‘Alī bin Sulṭān Muḥammad. Ḍaw’ al-Ma‘ālī Syarḥ Bad’ al-Amālī. Ammān: Dār al-Faṭḥ, 2015.
- Al-Qārī, ‘Alī bin Sulṭān Muḥammad Abū al-Ḥasan Nūr al-Dīn al-Mullā al-Harawī. Mirqāt al-Mafātīḥ Syarḥu Misykāti al-Maṣābīḥ. Bayrūt: Dār al-Fikr, 2002.

- Al-Qārī, ‘Alī bin Sulṭān Muḥammad al- (bitaḥqīq Muḥammad Ishāq Āl Ibrāhīm). Al-Ḥirz al-thamīn lil-ḥiṣn al-ḥaṣīn. Al-Mujallad: 3. Riyadh: Maktabat al-Malik Fahd al-Waṭanīyah, 2013.
- Al-Qārī, Mullā ‘Alī bin Sulṭān. Syarḥ Kitāb al-Fiqh al-Akbar. Al-Ṭab‘ah: III. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1432.
- Al-Qarnī, ‘Abd Allāh Muḥammad. Uṣūl al-Mukhālifīn li-Ahl al-Sunnah fī al-Īmān. Al-Mujallad: 1. Dammām: Dār Ibn al-Jawzī, 2011.
- Al-Qusyayrī al-Naysābūrī, Muslim bin al-Ḥajjāj. Ṣaḥīḥ Muslim. Al-Qāhirah: Maṭba‘ah ‘Īsā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Syurakā’uhu, 1955.
- Al-Sāmrouḍī, ‘Abd al-Jalīl. Ḍaw’ al-Maṣābīḥ fī Syarḥi Misykāti al-Maṣābīḥ. Al-Mujallad: 3. [D. M.]: [D. N.], [D. T.].
- Al-Sulamī, ‘Abd al-Raḥīm bin Ṣamāyil. Al-Masā’il al-Kalāmiyyah fī Uṣūl al-Fiqh. Al-Mujallad: 1. Dammām: Dār Ibn al-Jawzī, 2025.
- Al-Taftāzānī, Mas‘ūd bin ‘Umar. Syarḥ al-Maqāṣid fī ‘Ilm al-Kalām. Al-Mujallad: 5. Al-Ṭab‘ah: II. Bayrūt: ‘Ālam al-Kutub, 1998.
- Al-Taftāzānī, Sa‘d al-Dīn Mas‘ūd bin ‘Umar. Syarḥ al-‘Aqā’id al-Nasafiyyah. Al-Mujallad: 1. Bayrūt: Iḥyā’ al-Turāṣ al-‘Arabī, 2014.
- Ibn Ḥajar al-Haytamī, Aḥmad bin Muḥammad bin Muḥammad. Faṭḥ al-Ilāh fī Syarḥ al-Misykāh. Al-Mujallad: 10. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 2015.
- Khanfar, ‘Ammār. Tahāfut al-Mutakallimīn. Al-Mujallad: 1. Al-Riyāḍ: Maktabat Dār al-Ḥijāz, 2020.